الحسبة المذهبية بالمغرب الإسلامي من خلال كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق ليحيى بن عمر الكناني

د/ الحاج عيفه - أ/ نوار نسيم جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله

- تمهيد:

من المعلوم أن نظام الحسبة شكّل رائعة من روائع النظم الإسلامية التي أسهمت في إرساء دعائم الأمن الروحي والاجتماعي والاقتصادي لأمتنا الإسلامية عبر تاريخها المديد، والأصل في نظام الحسبة أنه يقوم على تأمين الحقوق، وترسيخ العدل، وحماية الأحكام الشرعية، ونشر الفضائل الأخلاقية، وهو بذلك يعد صيانة دائمة للمجتمع الإسلامي من أن تستحكم فيه الآفات، كما يعد بحق التطبيق العملي لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويشمل الاحتساب ألوانا شتى من التجارات والمعاملات التي تجري بين الناس، لأجل الحد من البيوع المحرمة، وما يقع في الأسواق من المنكرات، وضروب الغش والتدليس والحيل.

وتسهيلاً لعمل المحتسبين اجتهد الفقهاء منذ القديم في وضع وضبط قوانين الحسبة وتوضيح أحكام السوق، وظهر ذلك حليا في المصنفات الفقهية الأولى التي عالجت في بعض أبواها مسائل البيوع وأحكام المعاملات المالية، وما يعرض للناس في أسواقهم ومرافقهم العامة، على أن أقدم كتاب مستقل أُلِّف في الحسبة وأحكام السوق هو كتاب النّظر والأحكام في جميع أحوال السوق لصاحبه أبي زكريا يجيى بن عمر الكناني، وهو يتضمن أجوبته الفقهية عن الأسئلة الموجهة إليه فيما يتعلق بأحكام السوق وغيرها من معاملات الناس وتصرفاقم في حياقم اليومية، حيث نثر المؤلف من خلال كتابه طائفة من اجتهاداته الفقهية وآرائه المذهبية التي كان لها عظيم الأثر في المغرب الإسلامي.

إنّ معلوماتنا عن تاريخ المغرب الإسلامي في عصوره الأولى قليلة جدا، إذ أنّ المصادر التاريخية زيادة على ندرتها لا تقدم صورة واضحة لملامح بلاد المغرب. ومن هنا تظهر كتب الفقه والفتاوى وتكمن أهمّيتها في مدّ الدّراسات الاجتماعية والاقتصادية والتاريخية بمزيد المعطيات والمعلومات، ولا حاجة إلى بيان ما للفقه المالكي من آثار عميقة في جميع نواحي الحياة بالمغرب الإسلامي، إذ يصعب تفسير أي ظاهرة من تاريخ هذه البلاد بغير أن نجعل نصب أعيننا الأوضاع الفقهية فيها، وقيمة المؤلفات الفقهية -المالكية- عظيمة بغير شك لا من

الناحية الدينية فحسب، بل تتعدّاه إلى دقائق الأحوال الاقتصادية والاجتماعية موضحة لها ومبينة لخفاياها 2 .

وهذا ما لا يدع مجالا للريب في القيمة العلمية والفائدة التاريخية الكامنة في كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، لا لكونه من كتب الفقه والفتاوى فقط، ولكنه أحد الأعمدة الأساسية والمنابع الأصلية لموضوع الحسبة المذهبية بالمغرب الإسلامي، إذ يرجع تاريخ تأليفه إلى منتصف القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، على أنه تجدر الإشارة هنا إلى أن مؤلفات الحسبة لم تظهر بالمشرق الإسلامي عموما إلا في التصف الأخير من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، وبمصر خصوصا إلا في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي، وهذا ما يؤكد تقدم الدراسات الفقهية بالمغرب الإسلامي، وخاصة بإفريقية الي تعتبر رائدة بلدانه استقرارا وازدهارا تحت حكم الأغالبة، ومن أغزرها نتاجا فكريا وثقافيا، فقد عرفت البلاد تحت حكمهم رحاء اقتصاديا كبيرا وازدهارا عمرانيا عظيما، الأمر الذي جعل من إفريقية مضرب الأمثال في الأقطار، كبلاد الأندلس إذ يقول ابن الخطيب: "أنّ الناس يقولون عندنا إذا ضربوا المثل بأيام هادئة ووصفوا دولة بالعدل والعافية: أيام أبي الغرانيق 814.

و. كما أنّ الفقه ما هو إلاّ صورة لوجه تطور المجتمع، كان لزاما أن يواكب الفقهاء هذا التطور . كما يناسبه من التشريع للحفاظ على نظام العام، حاصة ما يخص الجانب الاقتصادي الذي يمس بدوره كل جوانب حياة الناس، وهذا ما اقتضى أحكاما فقهية لمعالجة تلك القضايا الناتجة عن هذه التّطوّرات الجديدة في المجتمع بالمغرب الإسلامي، ومن شأن هذا كله أن ينعش الحركة الفقهية و يجعلها أكثر اتساعا و انبساطا.

لم تتم سيادة المذهب المالكي بإفريقية على سائر المذاهب حلال العهد الأغلبي وتتأكد إلاّ على يد سحنون بن سعيد التنوخي (ت 240هـ/854م) قاضي القيروان وصاحب المدونة الكبرى الّتي تعتبر من أعظم مؤلفات الفقه المالكي، والتي أثبت سحنون من حلالها تفوق المذهب المالكي في باب التشريع الفقهي، وجهود سحنون وأعماله في التأسيس لسلطة علمية قائمة على الأحكام الشرعية النابعة من أصول الفقه المالكي تشهد له بذلك، يقول ابن تيمية (ت 728هـ/1328م): "من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالك وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد وقد ذكر ذلك الشافعي وأحمد وغيرهما" محيث تعد مدة توليه القضاء بحق ثرية في مضمولها، حديدة في شكلها، قوية في حكمها، فقد أعطى لسلطة القضاء صولة لم تكن لأحد قبله واستقلالية، فمارس وظيفة القضاء بكفاءة عالية ومقدرة تامة، وأدخل

الكثير من الإصلاحات والابتكارات⁶، الأمر الذي مهّد السبيل لمن جاء بعده من تلاميذه، إلى الاطلاع بضبط ولاية السوق.

– ترجمة يحيى بن عمر⁷:

هو يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني وقيل البلوي، أبو زكريا من موالي بني أمية 8 . أندلسي من أهل جيان 9 ، نشأ بقرطبة ورحل عنها، سكن القيروان، واستوطن سوسة أخيرا وبما توفي، ولد سنة (213هـ/828م) حسب اتفاق مترجميه 10 ، ولا يُعرف عن أبيه أو عائلته شيء، إلا أنّ له أخا أصغر منه، وفيما يبدو أنّ أهله كانوا على قدر من الغنى 11 . والظاهر أنه لم يمكث في وطنه طويلا إذ لا تذكر المصادر من شيوحه بالأندلس إلا عبد الملك بن حبيب 12 ، من ثم بدأ رحلته في طلب العلم بالمشرق، فقد صرح أنه سمع من أصبغ بن الفرج 13 ، كما ذكر ذلك كل من الدباغ وابن مخلوف 14 ، وهذا يعني أنه لم يتجاوز الثانية عشر سنة من عمره عندما وصل إلى مصر، والّتي كانت تعتبر كعبة الفقه المالكي ووريثة علم المدينة المنورة، ويدعم هذا القول سماعه أيضا من الدمياطي 15 .

في مصر درس يحيى بن عمر على كبار أصحاب عبد الرحمن بن القاسم 16 ، وعبد الله بن وهب 17 ، وأشهب بن عبد العزيز 18 ، الذين يعدون واضعي أسس المذهب المالكي وموطّدي دعائمه، فقرأ يحيى بن عمر موطّأ الإمام مالك على الفقيه ابن بُكير، وكان فرات بن محمّد العبدي 19 يطعن في سماعه من ابن بُكير، وطعنه هذا من باب التنافس بين الأقران في كل زمان، قال أبو العباس الأبياني: "ذكرت قول فرات للقمان بن يوسف 20 فقال: كذب فرات، لقيت عمر أبا الزنباع روح بن فرج 12 ، وسألني عن يحيى بن عمر، وقال: كيف حاله عندكم؟ فقلت: في الهواء ما يوصل إليه، فقال: يستحق يحيى، ما خرج من عندنا حتى احتاج أهل بلدنا إليه، ولو كان عندنا لكان أكثر مما هو عندكم وأرفع، فقلت: سمع من أبي بُكير؟ قال: نعم، صاحبني عنده وسمعنا منه الموطأ". وقد علق المالكي على هذا فقال: "وكان شيوخنا يقولون إنما حرى هذا ليحيى في سفرته الثانية، وكان في الأولى لقى ابن بُكير وسمع منه" 22 .

هذا ويستفاد من كلام فرات بن محمّد العبدي أن رحلة يجيى بن عمر الثانية إلى مصر كانت في سنة (231هـ/845م) وكان قبل هذه الرحلة قد تفقه على ثلة من شيوخ إفريقية، كانت في سنة (24 هم) وعون بن يوسف وكان قبل هذه الرحلة قد تفقه على ثلة من شيوخ إفريقية من أبرزهم الحُفري وعون بن يوسف وكان وسحنون بن سعيد التنوخي، وقد حرى ليجيى بن عمر مع سحنون الشيء نفسه مع ابن بُكير إذ أنكر أكابر أصحاب سحنون لقاءه معه، فقالوا ما رأيناه عند سحنون قط، في حين بيّن حمديس القطان أن يجيى بن عمر: "مهع من سحنون ما رأيناه عند سحنون قط، في حين بيّن حمديس القطان أن يجيى بن عمر: "مهع من سحنون ما رأيناه عند سحنون قط، في حين بيّن حمديس القطان أنه يحيى بن عمر: "مه

في مترله بالساحل"، وهذا ما صرح به يجيى بن عمر نفسه حيث قال: "لم أسمع من سحنون بالقيروان إنما سمعت منه بالبادية"²⁷.

هذا وإن كان اهتمام يحيى بن عمر موجها إلى الفقه المالكي الذي كانت له الغلبة بالمغرب الإسلامي، فإنه لم يهمل الأخذ بطرف من أصول المذهب الشافعي الذي كان قد بدأ منافسة المالكية في مصر، فسمع من حرملة 29 , والبرقي 29 , وأبي الطاهر 30 , وعبيد بن معاوية 31 , والحارث بن مسكين 32 , ويبدو أن يحيى بن عمر قد تأثر بهذا الأخير، فهو يوافق الكثير من أحكامه، من ذلك أن الحارث بن مسكين هدم مسجدا كان بناه خراساني بين القبور، بناحية القطب في الصحراء وكان يجتمع فيه للقراءة والقصص والتعبير، وبمثل هذا أفتي يحيى بن عمر في مسجد القيروان 33 , ويحتمل أن يكون يحيى بن عمر قد اتصل بالثقافة العراقية وعرف الاتجاهات العلمية ببغداد أثناء رحلة له إلى عاصمة الخلافة العباسية 34 .

- كما رحل يحيى بن عمر إلى الحجاز –الراجع أنما كانت قبل سنة (240هـ/854م) وهناك أخذ ينهل من منابع الفقه المالكي، فسمع من ابن كاسب 35 (ت 140هـ/757م) والزهري 37 ، وسليمان بن داود 38 .

عاد يحيى بن عمر إلى المغرب الإسلامي إلا أنه لم يحط رحاله بالأندلس بل استقر بإفريقية وبالذات في القيروان، التي كانت تشهد نهضة علمية حقيقية، حيث أصبحت من أهم مراكز نشر الفقه المالكي وقبلة طلاب العلم، ويبدو أن يجيى بن عمر بقي يتردد على الأندلس من وقت لآخر، فقد ذكر عنه أنه رجع من القيروان إلى قرطبة بسبب دانق كان عليه لبقال؛ فلما خوطب في ذلك قال: "رد دانق على أهله أفضل من عبادة سبعين سنة، فمضينا إلى قرطبة ورجعنا في سنة وبقيت معنا تسع وستون سنة ربحا".

اشتهر ذكر يحيى بن عمر بين الخاص والعام من أهل القيروان، ذلك أن أصحاب الأسواق كانوا يكتبون إليه من سائر الجهات يستفتونه فيما يعرض لهم من مسائل، ذكر الخشني (ت 361هـ/971م) أنه: "كان جليلا في قلوب أهل البلد عظيما في أعينهم وجيها عند ملوكهم" 41 ، وكان يحضر مجلس الأمير إبراهيم بن أحمد 42 . معية العلماء والفقهاء، إلا أنه حاول أن يستعفى من الأمير في مجيئه إلى مجلسه فلم يقبل منه الأمير 43 .

كان الناس لا يروون المدونة والموطأ إلا عنه، وكان يجلس في جامع القيروان ويجلس القارئ على كرسي ليسمع من بَعُدَ من الناس لكثرة من يحضره، وكان إذا انصرف من الجامع تبعه الناس، وكذلك كانت حاله عندما انتقل إلى سوسة حتى يمتلئ المسجد وما حوله، وفي هذا

كله يمنع أهل العراق من حضور مجلسه، فهو شديد عليهم، حيث "كان شجى في نفوس العراقيين وفذى في أعينهم" 44.

إلا أن يجيى بن عمر لم يسلم من انتقد الخشي ⁴⁵ له فقد ذكر أنه: "كان قليل الانبساط نزر المادة لا يبلغ مبلغ محمد بن عبدوس في الفقه" ⁴⁶ كما يُحكي عن القصري أنه كان يسأل يجي بن عمر عن الشيء فيحيبه ثم يسأله بعد مدّة عن الأمر نفسه فلا يختلف جوابه وغيره يختلف على جوابه ولا يتفق قوله، ولهذا قال الخشي عنه: "وهذا الوصف منه يدل على ركود النظر وقلة الإجالة للفكر وعلى الاقتصار على المقال المحفوظ، وكان فيما قال لي غير واحد لا يتصرف فيما يتصرف فيه الحذاق وأهل النظر والعلوم من معرفة معاني القول وأعراب ما ينطق به من الألفاظ" ⁴⁷؛ غير أن هذا القول من الخشني استنتاج بعيد، وتسرع في الحكم غير سديد، إذ أن لزوم الفقيه القول الواحد في المسألة لا يدل على ضعف في التفكير، بل يمكن أن يكون هذا منه التزاما بالمذهب وعدم الخروج عنه، وأكثر من ذلك كيف لشخص بهذا الوصف تكون له كل هذه المؤلفات، الدالة في احتلاف عناوينها على تبحر في العلوم وحفظ حيد للمتون، فله مثلا كتاب (الرد على الشافعي)، ومن كان موصوفا بالركود النظر وقلة الإحالة للفكر لا يرد على الشافعي ⁴⁸. يقول الدباغ: "كان فقيها ثقة صحيح الكتب مع صلاح بين، وورع حاجز، وكان من الحفظ بمكان، حسن الاستنباط، عالما باختلاف الناس وما أشكل من النوازل، شديد في الحق صلبا في السنة "⁴⁹.

على أنّ يحيى بن عمر تعرض بعد ذلك لمحنة شديدة، في فترة من الصدام بين المالكية والحنفية، وهذا بعد أن عُزل ابن طالب 50 سنة (20 هـ/888م) عند منصب القضاء وتولى ابن عبدون 10 بعده، والذي ظل قاضيا نحو ثلاثين شهرا، وكان ينكل بأصحاب المذهب المالكي، قال محمد بن عمر 51 أخ يحيى بن عمر: "كنت حالسا بتونس إذ كان أحي متواريا عن ابن عبدون وكان القاضي بتونس عبد الله بن هارون الكوفي 53 ، فما شعرت أن أتاني رسوله فساء طني و حبثت نفسي، فأتيته فدخلت عليه فتبين في الذعر فقربين وبسطين فسكنت، ثم ناولين كتاب ابن عبدون فإذا فيه قد صح عندي أن يحيى بن عمر متوار بتونس فاطلبه فإذا ظفرت به فأوثقه وابعث به إلي مع من تثق به، فقال: لا يسوء بي ظنك فلم أبعث فيك لمكروه ولكن لأعجبك من ابن عبدون أن يريد مني أن آتي إلى إمام من أئمة المسلمين فأرسل به إليه ليمتهنه، ثم قال لي: إذ كان أحوك هذا البلد فهو مني آمن 54 .

في حين نقل أبو العرب أن يحيى بن عمر توارى: "من إبراهيم بن أحمد، أغرى به سليمان بن عمران وأعانه أبو منهال، فهرب يحيى عند ذلك حتى عنى به عند إبراهيم بن أحمد

فظهر ثم سعي به إلى عبد الله بن إبراهيم وهو الأمير يومئذ فرفع إلى تونس وأقام بها، فدخلت عليه وقد ذهل، غلب عليه البَلْعَم والغم، ثم خلي فخرج إلى سوسة فهلك بها رحمة الله عليه"⁵⁵. غير أن هذا النقل من أبي العرب لا يستقيم لعدة أسباب:

أولا- أنّ من طلب يحيى كان ابن عبدون ولليس إبراهيم بن أحمد، وقد سبق أنّ يحيى كان يحضر مجلس الأمير ولم يعفه من ترك مجلسه.

ثانيا- وفيه أنّ سليمان بن عمران⁵⁶ أغرى به، وهذا لا يمكن، كونه توفي سنة (270هـ/883م) في ولاية ابن طالب الثانية للقضاء.

ثالثا- أن عزل ابن عبدون كان منتصف سنة (279هــ/892م)، وولاية عبد الله بن هارون الكوفي دامت سنتين، وعليه تكون سنة (281هــ/894م) هي التي امتحن إبراهيم بن أحمد فيها يحيى بن عمر واضطره إلى ولاية القضاء، فأشار عليه بعيسى بن مسكين⁵⁷.

رابعا- قوله أنه ذهل من ثم خرج إلى سوسة، والمعروف أن له حلق دروس يمتلئ لها المسجد وما حوله.

لقد تتلمذ على يجي بن عمر الجمع الغفير والعدد الكبير من الأعلام، من الأندلس وإفريقية والمشرق، إذ كانت الرحلة إليه في وقته 58 , ومن أشهر تلاميذه وأبرزهم: القصري وهو راوي كتاب أحكام السوق ومدونه. وأحمد بن موسى التمار 60 . وأحمد بن حالد بن يزيد بن محمد بن سالم المعروف بابن الحباب الأندلسي 61 . وأبو عثمان سعيد بن عثمان التحييي يعرف بالأعناقي 62 . وأبو بكر محمد بن محمد بن وشاح بعرف بابن اللباد 63 . وأبو الحسن حسن بن محمد الخولاني الكانشي 64 . وأبو العباس محمد بن أحمد بن إبراهيم بن إسحاق التونسي المعروف بالأبياني 65 .

قال يحيى بن عمر: "رأيت في منامي كأن سحنون معلم صبيا بيده دِرّة فأعطانيها وقال قم على الصبيان. فأولتها خلافته في تعليم الناس 66 ، يتبين من هذا النص ما ألزم يحيى بن عمر به نفسه، من رجاءه خلافة سحنون في نشر العلم بين الناس، ويظهر مدى الأثر الذي تركه سحنون في نفسه، فعلى الرغم من سماعه الكثير من المشايخ إلا أن كان مثله الأعلى.

يمكن بعد التمعن في النصوص التي ترجمة لحيي بن عمر، أن نجمل نشاطه العلمي ضمن هدفين سعى لتحقيقهما 67:

- الأول: توطيد دعائم الفقه المالكي والمشاركة في إثرائه.

- الثاني: شن حملات علمية شديدة على المخالفين للمالكية، سواء من المذاهب السنية الأخرى أو من بدع تتعارض والسنة على وجه العموم.

كما عرف عن يحيى بن عمر شدته على المخالفين للسنة، الواقعين في البدعة، لدى اشتد نكيره وزاد نفيره لمن كانوا يترددون على مسجد السبت 68 ، وكان يود لو أنه هدمه حتى لا يجتمع فيه أحد، وقد تكلم فيه أحد، وقد تكلم فيه بكلام شديد كبير 69 ، وألف في النهي عن حضوره كتابا 70 .

لقد أثرى يحيى بن عمر حزانة الفقه المالكي بالعديد من المؤلفات القيمة، التي تظهر بحق تبحره في العلوم وإلماما بشتى الفنون، يقول ابن أبي دليم 71 : "كان حافظا وله أوضاع كثيرة منها: كتاب الرد الشافعي، وكتاب اختصار المستخرجة المسمى بالمنتخبة، وكتبه في أصول السنن: ككتاب الميزان، وكتاب الرواية، وكتاب الوسوسة، وكتاب أحمية الحصون، وكتاب فضل الوضوء والصلاة، وكتاب النساء، وكتاب الرد على الشكوكية، وكتاب الرد على المرحئة، وكتاب الرد على المشكوكية، وكتاب الرد على المرحئة، وكتاب المنائل المنستير والرباط، وكتاب اختلاف ابن القاسم وأشهب 72 ، هذا وإن كان يجيى بن عمر عازفا عن المناظرة والجدل، إلا أنّ ظروف بيئته اضطرته إلى مثل هذا الميدان دفاعا عن المذهب المالكي 73 .

قال محمد بن عمر: "كان أحي يحب سوسة 74 ويحض على سكناها ويقول اللهم لا تكسبني ذنبا أستحق له الخروج من سوسة. وكان يقول إنما هي عندي مثل الإسكندرية وعسقلان وهذه المواضع الّي ذكر فضلها في الكتب 75 ، وإنما كان يحب سوسة لأنما كانت في ذلك الوقت ليس بما شيء من المنكر لا خمر ولا لهو ولا عزف، وإنما كان أهلها مشتغلين بالحرب والحرز على المسلمين والمسلمات وقيام الليل وصيام النهار 76 .

توفي يحيى بن عمر في ذي العقدة ⁷⁷ من سنة (289هـــ/901م)، ولما أمر السلطان بإنشاء المراكب للخروج فيها إلى صقلية هدم الذين ينشئونها مقابر المسلمين ورفدوا بها المراكب إلا قبر يحيى بن عمر ما حسر أحمد على هدمه، فكلم في ذلك بعض السودان، فقالوا: "إنا لنرى عليه نورا عظيما، فهو الذي منعنا من هدمه" ⁷⁸. يقول ابن ناجي: "ولما وليت قضاء سوسة سألت عدولها عن قبره، فقالوا: إنه غير ظاهر، وقال لي منهم سحنون الدكالي هو في هذه الناحية، لمكان بين الفصيل والسور، وليس له قبر ظاهر، وما ذكره ضعيف، لأنّ ما تقدم من كلام بعض السودان يقتضى أن قبره في الجبانة لا في الفصيل "⁷⁹.

- التعريف بكتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق··:

إنّ الحسبة مصطلح لم يعرفه المغرب الإسلامي في أوّل الأمر، بل ظلّ يطلق عليها اسم "أحكام السوق" حتّى فترة متأخرة، ففي ما يمكن اعتباره الدور الأول من التأليف لموضوع الحسبة، لم تكن الكتابة تفرد لذاتها بل تأتي مختلطة بمباحث فقهية أخرى كما هو حال الموطأ

والمدونة الكبرى، أمّا الدور الثاني من التأليف فقد بدأت الكتابة في هذا الموضوع تتحسد وتستقل عن مباحث الفقه العامة، سائرة في طريق التطور الطبيعي⁸¹. وقيمة كتاب النّظر والأحكام في جميع أحوال السوق هي أنّه تأليف مفرد في بابه، أي يختص بدراسة المعاملات التجارية، فأتاح بذلك المؤلف لمن أتى بعده في التوسع بتهذيب هذا اللون من المواضيع والرقي كما هو عليه في الكتب المتأخرة كرسائل ابن عبدون والسقطى وابن عبد الرءوف.

باعتبار أن لهذا الكتاب روايتين، الأولى بسند القصري والثانية بسند ابن شبل⁸²، فالراجح أنه ألقي في سلسة دروس كان يحضرها أشخاص متعددون روى بعضهم فيها الكتاب⁸³، وتختلف الروايتان من حيث التبويب بالتقديم والتأخير، كما تختلفان بالزيادة والنقص في مسائل توجد بإحداهما ولا توجد بالأخرى، إلا أن بينهما أوجه شبه في فقه المسائل اتفاقا تاما، كما تكاد تكون التعابير الموجودة فيهما واحدة، وتمتاز رواية القصري بضبط السند والدقة في نقل الأسئلة وأجوبتها كاملة حتى أن المكاتبات ينقل ما جاء كما حرفيا⁸⁴، وجاء في بدايته: "حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن قال: سمعت يجيى بن عمر يقول..."

وهذا ما يدل هذا أن القصري بعد سماعه من يحيى ألقاه بدوره على مستمعين، و. كما أن الكتاب عبارة على مجموع أجوبة أفتى كما يحيى فقد أدى هذا إلى تعدد أبوابه وتضخيم حجمه، والملاحظ أن القصري كان مشاركا في طرح الأسئلة، فقد بلغ مجموع ما أثاره وحده من مواضيع ترتبط بالسوق سبعة عشر موضوعا، وهي مع أجوبتها تكاد تربو على نصف الكتاب، ولهذا يمكن القول أن أسلوب الحوار طغى على هذه الرواية.

في حين يُلمس في رواية القصري دقة السند حتى أنه ينسب كل فقرة إلى صاحبها⁸⁶، أما رواية ابن شبل فهي كما حاء في بدايتها: "كان أقضية السوق، مختصرة ما ينبغي للوالي ... مما سئل عن جميعه يحيى بن عمر فأحاب فيه ودُوِّنَ عنه رواية أبي عبد الله بن شبل عنه"⁸⁷ وبسبب اختصارها لم ترقى إلى مستوى دقة وتمام الرواية الأولى، إلا أن هذا لا ينقص من قيمتها، فهي تكمل وتضيف بعض المسائل، غير أن الكتاب في هذه الرواية منسوب إلى يحيى بن عمر بن لبابة كما ذكره الونشريسي، إلا أن الصحيح هو نسبة الكتاب إلى يحيى بن عمر الكناني.

إنّ كتاب النّظر والأحكام في جميع أحوال السوق كما يذكر موسى لقبال: "يظهر أنه وحيد في بابه من حيث أنه وصل إلى درجة ملحوظة في التحري والدقة"⁸⁸، وهذا إن دل على شيء فهو يظهر مدى النظام الذي كان سائدا بالمغرب الإسلامي، وإن كان موسى لقبال قد رجح أنّ الاهتمام بالأسواق قد سبق عهد الأغالبة كذا الرقابة عليها، ويحدد ذلك بعهد ولاية

يزيد بن حاتم⁸⁹، وهذا ما يفسر انتشار الأسواق في بلاد إفريقية وخاصة بالقيروان⁹⁰، والظاهر أنّ الباعث الذي دفع يحيى بن عمر لأن يكون أوّل من أفرد هذا الموضوع بالكتابة هو: أوّلا- تنظيمات القاضيين سحنون وابن طالب.

ثانيا- الاهتمام بالمحتمع ومحاولة الإصلاح الدائمة حتى وإن غفل عنها أولو الأمر.

و. كما أنّ الحسبة كانت جزءا من القضاء يختص كما الوالي دون القاضي، نجد الأمر يتغير مع بداية تولي سحنون خطة القضاء، قال ابن أبي سليمان وغيره: "أنّ المحتسبين لم يكونونا يعرفون بإفريقية، حتى كان سحنون "⁹¹، فهذه الإصلاحات وما تبعها من استحداث لمنصب والي المظالم والذي كان يعرف باسم صاحب السوق، منحت المعاملات التجارية مرونة أكبر، ومهدت لنهضة الاقتصادية بالمغرب الإسلامي.

وعندما وقع القحط العظيم والغلاء المفرط الذي حل بإفريقية سنة (266هـ/879م) لم يجد الأمير إبراهيم بن أحمد سوى التقرب من العامة بتولية ابن طالب القضاء 92 . وذلك لامتصاص موجة الغضب لديهم، وقد منح الأمير ابن طالب صلاحيات وسلطات واسعة من أجل الإصلاح الاقتصادي، ويفهم من رواية القاضي عياض أن ابن طالب قد نجح في المهمة التي أو كلت إليه 93 .

- مضمون الكتاب وأهم المسائل الواردة فيه:

بما أنَّ رواية القصري قد ظهر بألها الأفضل والأوفى والأكمل، لهذا كله اعتمدت عليها في المقام الأوّل، إلاّ أنَّ رواية ابن شبل لا تقل عنها أهمية بالإضافة إلى التعليقات الّتي ضمنها المحقق هذه الرواية، ما زاد من قيمتها العلمية. يتكون الكتاب من عدة فصول تعالج مختلف المواضيع الّتي في أغلبها تختص بالمسائل المتعلقة بالسوق⁹⁴، في حين يمكن أن تُصنف هذه الفصول ضمن مجموعات، الأمر الذي يسهل فهم الكتاب:

الجموعة الأولى: ما يتعلق بأحوال السوق لأجل حسن سير العمليات التجارية فيه:

- القول فيما ينبغى النظر فيه من الأسواق.
- المكيال والميزان والأمداد والأقفزة والأرطال والأواقي.
 - في حكم الأسواق القريبة من البلدان.
- في الجزارين والبقالين وغيرهم يخلون السوق لواحد منهم؟
 - في إهراق الماء أمام الدور والحوانيت.
 - في كنس الطين من الأسواق.
 - ما جاء في الكيل والميزان والقضاء فيه.

- في الجبر ببيع التسعير.
- ما جاء في تسعير الطعام.
- ما جاء في الحكرة وما يجوز منها.
 - الحكم في الصيارفة.
- فيما يأخذه صاحب السوق من الباعة.

المجموعة الثانية: ما تعلق بالغش والتدليس في الميزان ومنع كل ما من شأنه الإضرار بالعامة:

- في حكم الحناطين.
- في حكم التين المدهون بالزيت واللبن المخلوط بالماء.
- في حكم الفواكه تباع في السوق قبل أن يطيب جلها.
 - في حكم الخبز يوجد فيه حجارة.
- في حكم الخبز الناقص، (أضاف القصري تحت هذا الفصل سؤالا ورد من صاحب السوق إلى حماس بن مروان 95).
 - في حكم القمح الطيب يخلط مع الدني.
 - الحكم في صاحب الفرن يطحن في المطحنة بأثر نقشها.
 - فيمن دلس في مكيال أو طعام أو غير ذلك.
 - في لبن البقر والغنم يخلطان جميعا.
 - في خلط العسل الطيب بالردي.
 - في خلط الزيت القديم بالجديد.
 - في حكم خلط الشيء بعضه وما يفعل بالجزارين إن فعلوا ذلك ومثله.
 - في الرطب يغمر وفي البسر يرطب ويباع في السوق.
 - في الثياب تلبس ثم تقصر ثم تباع في السوق.
 - مسألة في بيع الدوامات والصور.
 - في طعام اليهود والنصاري.
 - في أهل الضرر من أهل البلايا (هل ينهى عن بيع الماء).
 - التطفيف في الكيل.
 - في حكم من غش أو نقص من الوزن.
 - في البيع من المسترسل وخلط اللحم مع الفؤادات والبطون.
 - في بيع اللحم مع الفؤادات والبطون.

- في بيع أزيار الصير والأحمال القاتمة، (هذه الفقرة ليست من كلام يجيى بن عمر بل أضافها القصري بإسناد سعيد بن إسحاق 96).
 - الغش في الرماد الذي يبيض به الغزل.
- ما جاء في التين يشترى أو الفول أو المغالى فيدعى ورقه والمغالى يدعى حب القطن وغباره.

المجموعة الثالثة: ما تعلق بأحوال الناس العامة، والحفاظ على أماكنهم من الانحرافات الشّاذة:

- ما جاء في الوليمة وما يكره من السماع فيها.
 - الحكم في القدور تتخذ في لعمل النبيذ.
- في دخول النساء الحمام من غير مرض ولا نفاس.
 - في بكاء أهل الميت على الميت.
 - في خروج النساء إلى المقابر.
 - في النهي عن الخف والنعل الصرار.
 - في حكم أبوب الدور.
- في دور الأذى والفجور، (هذا الفصل ليس من كلام يحيى بن عمر بل أضافه القصري وهو من كلام حمديس القطان).

يفتتح يجيى بن عمر كتابه النظر والأحكام في جميع أحوال السوق بمدخل يوضح فيه ما يجب أن تكون عليه أسواق المسلمين، ويذكر واجب الوالي في تحري العدل بتولية الثقة من الناس في منصب صاحب السوق، وبعدها تبدأ فصول الكتاب تتوالى، على شكل سؤال من ثم جواب، كان من أهم هذه الأسئلة مجموعة تدور حول كيفية التعامل التجاري، خاصة ما تعلق بالمكاييل وقضية التسعير في حين يشدد على الولاة بأن يتنبهوا لأمرين:

أوّلا- أن يعير 97 على أهل السوق صنحاتهم 98 وموازينهم ومكاييلهم، فمن وحده قد غير عاقبه بقدر ما يرى.

ثانيا- أن لا يغفل عن الدراهم المبهرجة 99 أو المخلوطة بالنحاس، وأن يتشدد في ذلك فمن ظفر به أن يناله بالنكال والعقوبة الشديدة.

و بعدها تبدأ فصول الكتاب تتوالى، على شكل سؤال من ثم جواب، في حين تدور أهم هذه الأسئلة حول كيفية التعامل التجاري، خاصة ما تعلق بالمكاييل وقضية التسعير.

الخاتمة:

لم يكن تغلغل الفقه المالكي بالمغرب الإسلامي في تشريعات الأسوق بالأمر السهل، حيث هيمنت الحنفية المدعومة من السلطة الحاكمة على الساحة المذهبية، وراح فقهائهم يشيعون المعاملات التجارية وفق المذهب الحنفي الذي يفتح المحال -في الغالب الأعم- لاستخدام الحيل، ولا أدل على هذا من قول ابن الأشج 100 حينما جاءه رجلان من الباعة يسألانه عن قضية تخص معاملاقم: "أديروا بينكم ما شئتم من بيع حرام، ثمّ تعالوا إلي أجعله لكم حلالا"¹⁰¹، وما كان هذا ليقنع جميع الباعة فيرضوا بحيل فقهاء الأحناف، فكان الالتجاء إلى المالكية هو الحل في إيجاد تشريع مقنع، وهو ما يترجمه سلوك البائعين حيث ذهبا إلى أبي جعفر أحمد بن أبي سليمان داود الصواف المالكي 102 وسألاه عن المسألة نفسها وكانت إجابته "لا تحل فإنه ربا".

إن سحنون أول من فكر حديا في العناية بالأسواق وتنظيمها، لأنها كانت من الحتصاص الوالي أو الأمير دون القاضي، واهتمامه بالسوق وأهل السوق كان على المستويين التنظيري والواقع العملي، وما كان يتأتى له ذلك لولا خطة القضاء، وهكذا سار على منواله كل من يجيى بن عمر وابن طالب الذي شدّد على الباعة والصيارفة بأن لا يصرفوا لأحد حتى ينظروا في كتاب الصرف، ويقرأ عليهم من طرف فقهاء المالكية.

وهنا تبرز قيمة كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق الذي لا تنحصر فقط في كونه مجموعة من الآراء والفتاوى لفقيه من أكبر فقهاء عصره، فهذه الآراء والفتاوى ما هي إلا تصوير حقيقي للحياة العامة في شتى مناحيها، من معاملاتهم اليومية وما يعرض لهم في مرافقهم وأسواقهم وبيعهم وشرائهم وما إلى ذلك، لأجل هذا كله يمكن اعتبار تأليف يجيى بن عمر لهذا الكتاب ضرورة حتمية، إذ يقدم حلول عملية وأجوبة شرعية لعديد من المعضلات التي تقع أثناء المعاملات التجارية بأسواق المغرب الإسلامي.

- الهوامش:

1- أنظر: محسن العابد: كتب الفقه والفتاوى وأهميتها في الدراسات الاجتماعية والتاريخية والاقتصادية، مجلة العلم والتعليم، تونس، 1978م، السنة الرابعة، عدد 28، ص36-48.

2- محمود علي مكي: كتا**ب أحكام السوق ليحيى بن عمر الأندلسي**، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، مدريد، المجلد الرابع، عدد 1-2، 1956م، ص59. الرابع، عدد 1-2، 1956م، ص59.

3- أبو الغوانيق (...-261هـــ/...-875م) محمّد بن أحمد، ثامن أمراء الأغالبة، وُلَّيَ بعد وفاة عمه زيادة الله الثاني سنة 250هـــ، افتتح مالطة سنة 255هـــ، يضرب به المثل بعدل آيامه، كانت ولايته عشر سنين و همسة أشهر ونصف شهر، توفي بتونس. أنظر: ابن عذاري (أبو العباس أحمد بن محمد): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ج. س. كولان وليفي بروفنسال، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1983م، ج1 ص114.

4- لسان الدين بن الخطيب (أبو عبد الله محمد بن عبد الله): تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط من كتاب أعمال الأعلام، تحقيق أحمد عتار العبادي ومحمد إبراهيم الكتاب، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1964م، ص25.

5- ابن تيمية(أبو العباس أحمد بن عبد الحليم): مجموعة الفتاوى، تحقيق عامر الجزار وأنور الباز، ط3، دار الوفاء، القاهرة، 2005م، -20 ص180.

6- موسى لقبال: الحياة اليومية لمحتمع المدينة الإسلامية من حلال نشأة وتطور نظام الحسبة المذهبية في المغرب العربي، ط2، دار هومة، الجزائر، 2002م، ص50، 51.

7- مصادر ترجمته: أبو العرب (محمد بن أحمد): كتاب المحن، تحقيق يجيى وهيب الجبوري، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م، ص466؛ الخشني (أبو عبد الله محمّد بن الحارث): طبقات إفريقية، تحقيق محمّد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 4006، 1340-136؛ ابن الفرضي (أبو الوليد عبد الله بن محمد): تاريخ علماء الأندلس، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط2، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1989م، ج2 ص906، 907؛ الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن علي): طبقات الفقهاء، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، 1981م، ص613؛ المالكي (أبو بكر عبد الله بن محمد): رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، تحقيق بشير البكوش، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ج1 ص900-504؛ الحميدي (أبو عبد الله عمد بن فتوح): جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس وأسماء رواة الحديث وأهل الفقه والأدب وذوي النباهة والشعر، تحقيق محمد بن تاويت الطنحي، مكتبة الحانجي، القاهرة، ص534، 355؛ القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسي)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد محمود بكير، مكتبة الحياة، بيروت، د ت، ج3 ص24-241؛ الدباغ (أبو زيد عبد الرحمن بن محمد): معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، أكمله وعلق عليه ابن ناجي (أبو الفضل بن عيسي)، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور ومحمد ماضور، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1972م، ج2 ص235-245؛ ابن فرحون (برهان الدين إبراهيم بن علي): كتاب النور ومحمد ماضور، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1972م، ج2 ص235-245؛ ابن فرحون (برهان الدين إبراهيم بن علي): كتاب

الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ط1، دار السعادة، مصر، 1329هـ..، ص535-353؛ ابن محلوف (محمد بن محمد): شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق عبد المجيد حيالي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م، ج1 ص109؛ يجيى بن عمر (أبو زكريا يجيى بن عمر): أحكام السوق، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1975، ص10-13؛ حسن حسني عبد الوهاب: كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، مراجعة محمّد العروسي المطوي وبشير البكوش، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2005م، ج1 ص609-613.

8- هذه الرواية تبين أنه من موالي بني أمية: "... فبينما هو يوما يُسمع الناس وحوله خلق كثير يسمعون عليه، إذ أتاه كتاب من عند أبي زكريا يجيى بن زكرياء بن عبد الواحد الأموي الساكن بقصر زياد، قال: فدفعه إليه الرسول، فلما فكه أسكت القارئ وقال لحماعة الناس: صاحب هذا الكتاب منَّ جده على حدِّي بالعتق، فأنا من مواليه ...". أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص493.

9 - حيان: بالفتح ثم التشديد وآخره نون، مدينة لها كورة واسعة بالأندلس تتصل بكورة ألبيرة إلى ناحية الجوف في شرقي قرطبة، بينها وبين قرطبة سبعة عشر فرسخا، وهي كورة كبيرة تجمع قرى كثيرة وبلدانا. أنظر: ياقوت الحموي (أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله): معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م، مج2 ص195، 196.

10- يرجع محقق كتاب أحكام السوق أن يكون تاريخ ولادته أسبق من هذه السنة، ذلك أنه سمع بمصر من الدمياطي (ت 226هــ/840م). أنظر: حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 609، تعليق رقم 2.

11- قال يجيى الكانشي: "إنَّ يجيى بن عمر أنفق في طلب العلم ستة آلاف دينار". أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص492؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص238؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص352.

12- ابن حبيب (174-238هـ/790-853م) عبد الملك بن سليمان أبو مروان، العالم المشهور انتهت إليه رئاسة الأندلس، كان بألبيرة وسكن قرطبة، قيل إنّه لم يكن لديه علم بالحديث ولا كان يعرف صحيحه من سقيمه، وذكر عنه أنه يتساهل ويحمل على سبيل الإجازة أكثر روايته، قال أبو زيد بن أبي الغمر: "لم يقدم علينا احد أفقه من سحنون، إلا أنه قد علينا من هو أطول لسانا، يعني ابن حبيب. كانت له فضائل جمة، لما نعي إلى سحنون استرجع وقال: مات عالم الأندلس، بل والله عالم الدنيا". وهذا يرد ما روي عنه من خلاف هذا. أنظر: ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1 ص459-463؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص30-

13- ابن الفرج (ت 250هــ/840م) أصبغ بن سعيد بن نافع ألو عبد الله، الفقيه، المحدث، كان قد رحل إلى المدينة لسماع مالك فدخلها يوم مات وصحب ابن القاسم وأشهب وابن وهب، قال ابن اللباد: "ما انفتح لي طريق الفقه إلا من أصول أصبغ"، قال يجيى بن عمر: "احتفى أصبغ أيام الأصم وأحذه الناس بالمحنة في القرآن". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص561-565؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص99.

14- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص233؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص109.

15- الدمياطي (ت 226هــ/840م) عبد الرحمن بن أبي جعفر أبو زيد، الفقيه العلامة، روى عن مالك وأسند عنه، سمع أكابر أصحاب مالك كابن القاسم وابن وهب وأشهب، له مسائل تسمى الدمياطية. أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص532؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص90.

16 أنظر ترجمته في: القاضى عياض، المصدر السابق، ج2 ص433؛ الشيرازي، المصدر السابق، ص 150.

17- أنظر ترجمته في: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص421؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص89.

18- أنظر ترجمته في: القاضى عياض، المصدر السابق، ج3 ص262-271.

19- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص141، 228؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص249، 250.

20 لقمان بن يوسف (ت 319هـ/931م) الفقيه لمذهب مالك، العارف بأخبار القيروان وشيوخها، سمع من يجيى بن عمر وعيسى بن مسكين، رحل وحج فسمع حديث كثيرا، سكن حزيرة صقلية أعواما وكان من الصُّوم والقُّوم، وكان يمبل لمعنى ابن عبدوس في الإيمان. أنظر: الخشي، المصدر السابق، ص171.

21- أبو الزنباع (204-282هــ/819-895م) روح بن الفرج، قال عنه الخشني: "كان عالما فقيها وعنه أخذ أبو الذكر الفقيه"، قال عنه الكندي: "أوثق الناس في زمانه". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص191.

22- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص234.

23- "ويحلف على ذلك ويقول إنه كان ملازما لابن بُكير حتى مات ... وإني لمنصرف من جنازته إذ نزل يجيى بن عمر من مركب فسلم عليّ وسألني عن ابن بُكير، فقلت هذا منصرفي من جنازته فاسترجع وقال: فاتني الشيخ". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص234.

24- الحُفري (134-237هـــ/751-851م) يجيى بن سليمان الفارسي أبو زكريا، وإنما سمي الحُفري لأن داره كانت على حفرة درب أم أيوب بسوق الأحد من القيروان، كان ثقة عالما بالفرائض والحساب، فطلب لخدمة السلطان لأحل علمه هذا فهرب إلى المشرق، فلقي الفضيل بن عياض وسفيان بن عينة، وسمع بإفريقية من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وعبد الملك بن أبي كربمة، ودفن بباب سلم بجوار قبر البهلول. أنظر: أبو العرب (محمد بن أحمد): طبقات علماء إفريقية، تحقيق محمد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الحامعية، الجزائر، 2006م، ص 90، 91.

25- عون بن يوسف (150-239هـ/767-853م) الخزاعي أبو محمّد، قال أبو العرب: "كان أسن من سحنون بعشر سنين، وكان رجلا صالحا ثقة مأمونا". وكان سحنون يقع فيه ويعيف الأخذ عنه، ويقول: "لم يسمع من ابن وهب وإنما أخذ عنه إجازة". قال ابن وضاح: "كان عون والله خير منه وأتقى لله". وسأل عون عن سحنون فقال: "سبحان الله مثلي يكشف ويسأل عن سحنون والله إن سحنون لأفضل أو خير من أن يسأل مثلي عنه". وأوصى عون ابنه يحيى أن يصلي عليه، وقال: "فإن سحنون يزعم أي كذاب لم أسمع من ابن وهب"، فتقدم يجي ليصلي عليه، فضرب سحنون رأسه بالسوط وصلى عليه ظهرا. أنظر: أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص105، 106؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص135-387؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص627-630.

26- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص 144، 145؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص488-490.

27- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص234، 235.

28 حرملة (166-243هـ/782-887م) بن يجيى بن عبد الله التجيبي أبو حفص، ذكره ابن أبي دليم في فقهاء المالكية، أما الشيرازي فقد ذكر ضمن فقهاء الشافعية، قال الكندي: "كان فقيها روى عن ابن عيينة وابن وهب والشافعي وبمما تفقه"، ذكره البخاري في تاريخه وروى عنه الرّازيان: أبو حاتم وأبو زرعة. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص99؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص76، 77.

29- البرقي (...-245هـ/...-859م) إبراهيم بن عبد الرحمن أبو إسحاق المصري، قال ابن أبي دليم: "كان صاحب حلقة أصبغ معدودا في فقهاء مصر"، يروي عن أشهب وابن وهب، قال أبو عياش القروي: "كنا عند البرقي بمصر فامتنع علينا من إسماع بعض ما سألناه، فقلت لأصحابه: دعونا من هذا، فقد تركنا حلفنا من يكفينا عن الناس كلهم، قال: من هو؟ قلت: سحنون، فلم ينكر ذلك". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج1 ص100.

30- أبو الطاهر (...-245هـــ/...-859م) أحمد بن عمرو، حل روايته عن ابن وهب وغلب عليه الحديث، سمع من ابن عيينة، روى عنه أبو زرعة وأبو داود السجستاني وأبو حاتم، ومسلم وخرج له في صحيحه، قال الكندي: "كان أبو الطاهر فقيها وكان موضحا كله". أنظر: القاضى عياض، المصدر السابق، ج3 ص77، 78.

31- عبيد بن معاوية (...-250هـــ/...-864م) بن الحكم الفناوي أبو محمد، من أصحاب أصبغ بن الفرج فقيه روى عنه يجيى بن عمر واعتمد عليه وحكى عنه مسائل. أنظر: القاضى عياض، المصدر السابق، ج3 ص86.

32- الحارث بن مسكين (154-250هـ/771-864م) بن محمد بن يوسف أبو عمرو، الفقيه الزاهد القاضي العادل، من أكابر أصحاب ابن وهب وابن القاسم وأشهب، له كتاب فيما اتفق عليه رأيهم ورأي الليث بن سعد، روى عن ابن عبينة وحدث ببغداد ومصر، أحذ عنه ابنه القاضي أبو بكر أحمد وأبو داود وأبو حاتم الرازي والنسائي وابن وضاح وعيسى بن مسكين، ولي قضاء مصر في خلافة المتوكل العباسي. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص154؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص100؛ الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف): كتاب ولاة مصر ويليه كتاب تسمية قضائها، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1987م، ص353-350.

33- القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص573.

34- محمود علي مكي، المرجع السابق، ص 66، تعليق رقم 3.

35- ابن كاسب (...-140هـــ/...-757م) يعقوب بن حميد أبو يوسف المدين، سكن مكة روى عن مالك وعبد الملك بن الماجشون، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، قال ابن وضاح: "ما رأيت بالحجاز أعلم بقول المدينة منه"، قال سحنون: "كان حافظ". أنظر: القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص513.

36- لا يعقل أن تكون وفاته في سنة (140هــ/757م) وإنما الصحيح أنها كانت في سنة (240هــ/854م) لأن يجيى بن عمر سمع منه، ويشهد لهذا ما ورد في ترجمة محمد بن سحنون من أنه رحل إلى المشرق سنة (235هــ/849م) فلقي جماعة من العلماء منهم ابن كاسب. أنظر: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص444؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص112.

37- الزهري (...-242هـــ/...-856م) أحمد بن القاسم أبو مصعب، قاضي المدينة وعالمها الفقيه الثقة، روى عن مالك الموطأ وغيره. روي أنه قال: "يا أهل المدينة، لا تزالون ظاهرين على أهل العراق ما دمت لكم حيا"، روى عنه البخاري ومسلم. أنظر: الشيرازي، المصدر السابق، ص199؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص199، 87.

38- أنظر ترجمته في: القاضى عياض، المصدر السابق، ج3 ص82، 83.

39- دانق: فارسية الأصل، والجمع دوانق ودوانيق. احتلف مقداره في الوزن زمانا ومكانا وبالقياس إلى المعيار الذي يقاس به. فقيل إنه يساوي حبة وقيل إن ثقله عشر حبات من الشعير أو أربعون حبة من حبات الأرزاق، أو ثلاثة قراريط وثمن قيراط، وقيل سدس الدرهم. أنظر: محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ط1، دار الشروق، بيروت، 1993م، ص209.

40- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص494؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص239، 240.

41- الخشني، المصدر السابق، ص135.

42 - ابن الأغلب (237-289هـ/9027) إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق، من أمراء الأغالبة أصحاب إفريقية، كانت إقامته في القيروان واليا عليها لأخيه أبي الغرانيق وولي بعد وفاته سنة (261هـ/864م)، كان في بداية أمره عاقلا محسنا حازما، وحدثت في أيامه ثورات فقمعها وأمن الناس في عهده، بنا مدينة رقادة سنة (263هـ/867م)، أصيب بالماليخوليا فقتل كثيرا من أصحابه وكتّابه وحجابه ونسائه، وقتل اثنين من أبناءه وثمانية إخوة له وسائر بناته، فشكاه أهل تونس إلى المعتضد العباسي (279-288هـ/892هـ/993) فعزله سنة (289هـ/902م)، فقام بتنازل عن الإمارة لابنه وأظهر التوبة، ورحل إلى صقلية غازيا ومنها دخل إلى جنوب إيطاليا، توفي وهو يحاصر مدينة كسنتة، ودفن يبالرمو. أنظر: ابن عذاري، المصدر السابق، ج1 ص154-178؛ محمد أحمد عبد المولي: مغربيات في مشرقيات، ط1، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 1990م، ص55-87.

43- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص489؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص203.

44- الخشيي، المصدر السابق، ص135.

45- سبق للخشني قبل هذا وصف شيخه أبي العرب صاحب كتاب طبقات علماء إفريقية الذي أكمله من بعده بأنه لم يحسن عنده علما ولا فقها وأنه تغلب عليه الرواية والجمع. أنظر: الخشني، المصدر السابق، ص173.

46- الخشني، المصدر السابق ، ص134.

47- الخشني، المصدر السابق، ص134.

48- الخشني، المصدر السابق، ص135، تعليق رقم 2.

49- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص235.

50- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص136-138، 236؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص474-479؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص159-479؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص199-212؛ محمد بن محمد الجودي: تاريخ قضاة القيروان، تحقيق محمد الهادي العلاق، ط1، بيت الحكمة، تونس، 2004م، ص81-83.

51- ابن عبدون (...-292هــ/892م) محمد بن أبي ثور أبو العباس، كان حافظا لمذهب أبي حنيفة، ولاه الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد القضاء ثم عزله، لكن طبقة المدنيين ينسبون إليه الغفلة وقلة الحصافة، وأهل العراق يصفونه بضد ذلك وبه يثنون وبمكانه من العلم يفتخرون، وكان في قضاءه قد استطال على المدنيين وامتهنهم وضرب جماعة، وطلب يجيى بن عمر فتوارى منه، وكان إبراهيم بن أحمد يقول: "لو ساعدته لجعلت له مقبرة على حدة"، قال ابن ناجي: "تقدم أن ابن عبدون كان حنفي المذهب، وأنه رجل سوء...". أنظر: الحشني، المصدر السابق، ص187-232، 189؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص274، 275؛ الجودي، المصدر السابق، ص84، 85.

52- أنظر ترجمته في: ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2 ص661.

53- أنظر ترجمته في: الخشيي، المصدر السابق، ص192، 193، 237، 238؛ الجودي، المصدر السابق، ص85، 86.

54- الخشني، المصدر السابق، ص135، 136؛ المالكي، المصدر السابق، ج1 ص500.

55- أبو العرب، كتاب المحن، ص466.

56- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص180، 183، 236، 237.

57- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص142، 143؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ج2 ص52-55؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص108، 109.

58- ابن فرحون، المصدر السابق، ص 315.

99- القصري (...-822هـــ/...-933م) أحمد بن محمد التميمي أبو جعفر، والقصري نسبة إلى قصر بني الأغلب ودار ملكهم، وكان جماعا كثير الكتب يميل إلى علم الحديث، قال أبو العرب: "كان ثقة سمع منه الناس"، قال الحشين: "و لم يكن عنده حفظ ولا قريحة سمعنا منه غير ما شيء من صنوف العلم"، في حين قال عنه ابن أبي دليم: "وغلب عليه الحديث وكان كثير الرواية وكان الناس يعظمونه"، وكان ابن اللباد يأتي راحلا إلى القصري يأخذ منه كتابا ينقل منه سماعه من يجيى بن عمر وغيره هذا لثقته وضبطه، ذكر المالكي: "ووصل إلى سوسة برسم يجيى بن عمر فوحده ألف كتابا فلم يجد ما يشتري به رقا يكتبه فيه فباع قميصه الذي كان عليه واشترى بثمنه رقوقا وكتب الكتاب وقابله وأتى به إلى القيروان". أنظر: الخشين، المصدر السابق، ص170؛ الدباغ، المصدر السابق،

3 ص11-13؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1ص123.

60- أنظر ترجمته في: الخشني، المصدر السابق، ص171.

61- أنظر ترجمته في: ابن فرحون، المصدر السابق، ص37؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص130.

62- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص129.

63- أنظر ترجمته في: الدباغ، المصدر السابق، ج3 ص21-27؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص126.

- 64- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص127، 128.
- 65- أنظر ترجمته في: الشيرازي، المصدر السابق، ص160؛ ابن فرحون، المصدر السابق، ص136؛ ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص128.
 - 66- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص239.
 - 67- محمد على مكي، المرجع السابق ، ص73.
 - 68- أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ج1 ص31، 32/ج2 ص238، 239.
- 69- "وخالف يجيى بن عمر من أصحاب سحنون جماعة... لكنه كان في ذلك الزمان على خلاف ما هو عليه اليو ، وذلك ألهم كانوا يحضرونه بالوقار والسكينة والخشوع... وأما في هذا الوقت -أي زمن المالكي- فهو على خلاف ذلك، فلا ينبغي حضوره ولا السعى إليه، ولا يحتج في حضوره بمن حضره ممن قد قدمنا ذكره لألهم لو أدركوا هذا الزمان لتركوا حضوره"، (المالكي، المصدر السابق، ج1 ص495، 496).
- 70 "... كان يحيي شديد الإنكار على من يحضر مسجد السبت، وألف في ذلك جزءا، فأتى رجل ممن يحضر مسجد السبت إلى
- مسحد يجى بن عمر فقراً: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَحِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اَسْمُهُ. وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَأَ أُوْلَتِكَ مَاكَانَ لَهُمُ أَن يَدُخُلُوهَاۤ إِلَّا خَآبِفِينَ ۚ لَهُمْ فِي ٱلدُّنِيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ اللَّهِ: 114] يعرّض بيجي بن عمر، فدعى عليه فعمى الرحل"، (الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص237).
 - 71- أنظر ترجمته في: ابن مخلوف، المصدر السابق، ج1 ص134.
- 72- القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى): تراجم أغلبية مستخرجة من مدارك القاضي عياض، تحقيق محمد الطالبي، المطبعة الرسمية، تونس، 1968م، ص 263.
 - 73- محمود على مكي، المرجع السابق، ص77-86.
- 74 سوسة: بضم أوّله بلفظ واحد السوس الذي في الصوف، والصحيح أن سوسة مدينة صغيرة بنواحي إفريقية بينها وبين صفاقس يومان، وأكثر أهلها حاكة ينسجون الثياب السوسية الرفيعة، وبين سوسة والمهدية ثلاثة أيام، وقيل من القيروان إلى سوسة ست وثلاثون ميلا، وهي مدينة أحاط بما البحر من ثلاث نواح: من الشمال والجنوب والشرق، سورها صخر منبع ولها ثمانية أبواب. أنظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج3 ص281-282.
 - 75- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص500؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص241.
 - 76- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص487.
- 77- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2 ص907، وفيه أنَّ وفاته بذي الحجة بحسب قول أبي العرب ووافقه في ذلك القاضي عياض، تراجم أغبية، ص269.
 - 78- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص494-495؛ الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص240.

79- الدباغ، المصدر السابق، ج2 ص244.

80- حقق الكتاب أول مرة محمود على مكي حيث استخرج نصوصه من كتاب المعيار للونشريسي برواية ابن شبل الإفريقي، ونشره في صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد ضمن المجلد الرابع، العدد 1-2، لسنة 1956م، ص59-151، في حين كان يملك حسن حسي عبد الوهاب مخطوط للكتاب برواية القصري قام بتحقيقه ونشره بمراجعة فرحات الدشراوي.

81- محمود على مكي، المرجع السابق، ص94-99.

82- ابن شبل (...-353هـــ/...-964م) محمد بن سليم القيسي التطيلي أبو عبد الله، سمع من يجيى بن عمر ويجيى بن عون وأبي الغصن الغرابيلي وأبي القاسم زيدان بن إسماعيل، وانتقل بين القيروان وسوسة، كما روى عنه أبو العرب في طبقاته. أنظر: محمود على مكي، المرجع السابق، ص62، 63، وفيه أنه توفي سنة 307.

83- أما رواية القصري فلا توجد منها إلا نسخة واحدة، وتاريخ نسخها يرجع إلى سنة 1294هـ.، وهي بخط مغربي واضح وعناوينها بالقلم الأهمر، وتقع في 57 صفحة طول 23سم في غرض 17سم، وبالصفحة 18 سطرا غالبا، وناسخها ذكر اسمه، أما الرواية الثانية فقد نقلها الونشريسي (ت 914هـ/1598م) في كتابه المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، الطبعة الحجرية بفاس سنة 1897م، ضمن المجلد السادس، بين صفحتين 286-303، عنوانه كما أورده الونشريسي هو "أحكام السوق" وإن كان قد أورد له عنوانا ثانيا "أقضية السوق". أنظر: يجيى بن عمر، المصدر السابق، ص17، 18؛ محمود علمي مكى، المرجع السابق، ص61، 62.

84- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص19.

85- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص31.

86- يحيى بن عمر، المصدر السابق، ص16.

87- وكل هذه الفقرة غير موجودة في رواية القصري، محمود على مكي، المرجع السابق، ص103.

88- موسى لقبال، المرجع السابق، ص51، 52.

89- "أما بالنسبة للتنظيمات الاقتصادية والمالية فالوالي يزيد بن حاتم هو أول من نظم الأسواق في إفريقية، فخص كل سوق ببضاعة"، (بوبة بحاني: أثر العرب اليمنية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة، منشورات جامعة منتوري، قسنطينة، 2003م، ص175).

90- نحد في كتاب طبقات علماء إفريقية، ذكرا لبعض الأسواق الّتي كانت بالقيروان منها: سوق اليهود، ص55؛ سوق دار الإمارة، ص59؛ سوق الزجاجين، ص88؛ سوق أبي المغيرة، ص80؛ سوق بين هاشم، ص97؛ سوق الأحد، ص177؛ سوق الجمال، ص182؛ سوق الصوافين، ص195؛ سوق الصرف، ص219؛ دلال لواتي، عامة القيروان في العصر الأغلبي، رسالة ماحستير، حامعة منتوري، قسنطينة، 2002م، ص188-190، وفيه: "... ويمكن أن نميز في الأسواق مجموعة من الخصائص منها:

أولا– أن هذه الأسواق إما موسمية، أو أسبوعية، أو يومية، وبالنسبة لهذه الأخيرة فالقيروان تعج بما...

ثانيا- أن هذه الأسواق مرتبطة بالصناعات والحرف...

ثالثا- أنَّ هذه الأسواق أطلقت على بعض الرحاب... وهناك بعض الأسواق نسبت إلى بعض علماء القيروان...

رابعا- هناك حوانيت خاصة ببعض المذاهب الدينية كحوانيت الإباضيين... وتخصصت بعض الأسواق بانتمائها المذهبي بين الأحناف والمالكية...".

91 - القاضى عياض، ترتيب المدارك، ج2 ص603.

92- هناك تضارب في تواريخ تولية ابن طالب القضاء، أنظر: الجودي، المصدر السابق، ص81؛ محمد أحمد عبد المولي، المرجع السابق، ص66، رقم 34.

93 – "... ولاه إبراهيم بن الأغلب، وعظم قدره، وجعل إليه النظر في تركت جدته... فلما رأى إبراهيم ميل نفوس الناس إلى ابن طالب، ومحبتهم له لعدله، وسماحته وعقله، وحسن سيرته، وعلمه واستبشارهم بأيامه، لرحص السعر، وارتفاع الوبا، أيامه به..."، (القاضى عياض، ترتيب المدارك، ج3 ص196).

94 أنظر: فهرس فصول كتاب: يجيى بن عمر، المصدر السابق، ص137، 138.

95 - حماس (222-304هـ/836-916م) بن مروان بن سماك الهمداني أبو القاسم، من تلاميذ سحنون، تفقه بابن عبدوس وابن سحنون، تولى القضاء سنة (290هـ/902م) على عهد الأمير زيادة الله الثالث آخر بني الأغلب، وكان عدلا في أحكامه صلبا في قضائه، ثم تأخر عن القضاء في سنة (294هـ/906م) لما رأى الأحوال تغيرت، ولم يكن يأخذ على قضائه أجرا، قال الخشني: "كان أفقه أصحاب محمد بن عبدوس وأفقه أهل القيروان، عالما أستاذا حادقا بأصول علم مذهب مالك وأصحابه، حيد الكلام عليه".

96- سعيد (213-292هـ/828-907م) بن إسحاق الكلبي أبو عثمان، لقي أبا زكريا الحفري وسمع من سحنون وعون، كان عالما متعبدا، يقيم بقصر الطوب ويقدم إلى القيروان فيكثر الناس السماع عليه، قال المالكي: "... فبلغ ذلك إبراهيم فأتى القصر مغضبا فلدخل أهل القصر منه رعب عظيم... وأخافهم فاجتمع أهل القصر فجاءوا إلى سعيد بن إسحاق فعرفوه، فتشرف من أعلى القصر فقال: من هذا؟ فقال: أنا إبراهيم بن أحمد الأمير، فرفع سعيد صوته وقال: يا إبراهيم تركنا لك الدنيا كلها وانزوينا في هذا الثغر فجئت تؤذينا فيه والله لئن لم تمر لأهلكنك، فمضى إبراهيم هاربا على وجهه..."، توفى بقصر الطوب ودفن فيه. أنظر: الدباغ، المصدر السابق، ص120، رقم 72.

97- مأخوذة من العيار: بكسر العين وفتح الياء، هو مقدار ما تقدر به الأشياء، والعيار للشيء ما حعل نظاما له، وعيار الدنانير والدراهم ما فيها من خالص الذهب والفضة. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص396.

98 - محمود على مكي، المرجع السابق، ص103، وفيه: "صنحتهم"؛ الصَّنْحَة: بفتح الصاد المشددة وسكون النون، والسنجة للميزان ما يوضع فيه أي في إحدى كفتيه مقابل الشيء الموزون لمعرفة قدره. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص335.

99- الدرهم المبهرج: وجمعها مبهرجة، وهي التي لم تسك بدار الضرب الرسمية -ولذلك لا تقبل-. أنظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص 216. 100 ابن الأشج (...-286هـــ/...-899م) أبو محمّد عبد الله بن سعيد، فقيه قيرواني، عراقي المذهب، وكان من أهل الكلام والجدل على مذهبه. انظر: الخشني، المصدر السابق، ص193، 220.

101 المالكي، المصدر السابق، ج1 ص507.

102- أنظر ترجمته في: المالكي، المصدر السابق، ج1 ص505-513.

103- المالكي، المصدر السابق، ج1 ص507.